[148] 4. " (باب) " * " (انظار المعسر وتحليله وأن على) " * * " (الوالى أداء دينه) " * الايات: البقرة: وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون (1). 1 - فس: أبي عن السكوني، عن مالك بن صغيرة، عن حماد بن سلمة، عن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة أنها قالت: سمعت رسول ا صلى ا عليه وآله يقول: ما من غريم ذهب بغريمه إلى وال من ولاة المسلمين واستبان للوالي عسرته إلا برئ هذا المعسر من دينه وصار دينه على وال المسلمين (فيما في يده من أموال المسلمين (2)). قال صلى ا عليه وآله: ومن كان له على رجل مال أخذه ولم ينفقه في إسراف أو في معصية فعسر عليه أن يقضيه فعلى من له المال أن ينظره حتى يرزقه ا فيقضيه. وإذا كان الامام العادل قائما فعليه أن يقضي عنه دينه لقول رسول ا صلى ا عليه وآله: من ترك مالا فلورثته، ومن ترك دينا أو ضياعا فعلي وعلى الامام ما ضمنه الرسول، وإن كان صاحب المال موسرا وتصدق بماله عليه أو تركه فهو خير له لقوله " وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون " (3).

_____ (1) سورة البقرة: 280. (2 - 3) تفسير على بن ابراهيم ج 1 ص 93 وما بين القوسين في الثاني اضافة من المصدر

_____